

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

846 - حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر .

هذه اشترت لو ارسول يا فقال المسجد باب عند سیراء حلة رأى الخطاب بن عمر أن Y فلبستهل يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك . فقال رسول الله A (إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة) . ثم جاءت رسول الله A منها حلة فأعطى عمر بن الخطاب B منها حلة فقال عمر يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت في حلة عطارد ما قلت ؟ قال رسول الله A (إنني لم أكسكها لتلبسها) . فكساها عمر بن الخطاب B أخا بمكة مشركا .

[906 ، 1998 ، 2470 ، 2476 ، 2889 ، 5503 ، 5636 ، 5731] .

[ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة . . رقم 2068

(حلة) إزاء ورداء . (سیراء) ذات خطوط وقد كانت من الحرير . (للوفد) جمع وافد وهو القادم أو هو من كان مرسلا من قومه نائبا عنهم . (عطارد) هو ابن حاجب صاحب الحلة التي كانت تباع . (أخا له) ممن أمه وهو عثمان بن حكيم [